

شرح أصول الإيمان (71) لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ - عقيدة -

كتاب العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ طروحت كتب الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله. شرح اصول الايمان الدرس السابع عشر قال الامام المجدد شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -

اللهم صلي وسلم نبى بعثه الله في امته قبلى الا كان له من امتى حواريون واصحاب. قرينا هذا كان اللي بعده وعن جابر رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنه قال يا رسول الله انا نسمع احاديث من يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها -

فقال صلى الله عليه وسلم اتهوفون انتم كما تهوبكت اليهود والنصارى؟ هذا ايضاً نعم اقرأ من هذا مربينا عليه. نعم لقد جئتكم بها ببيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعه. رواه احمد -

وعن ابي ثعلبة الحسيني رضي الله عنه مرفوعاً ان الله فرض فرائض فلا تضييعوها وحد حدوداً فلا تهتدوا فلا تهتكوا وسكت هذا الانبياء رحمة لكم غير نسيان -

فلا تبحثوا عنها. حديث حسن رواه الدارقطني وغيره. نعم وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم -

لي فاتوا منها التراحم وانما هلك من كان قبلكم بكثرة مسائلهم واختلافهم على انبائهم ولابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نضر الله عبداً سمع مقالك فحفظها ووعاها -

وابداها رب حامل فقه غير فقيه ورب غيرك فرب حامل غير فقير. هم رب حامل فقه غير فقير. هم. ورب حامل فقه الى من هو افقه منه. ثلاث لا يغل عليهم قلب مسلم. اخلاص العمل لله -

والنصيحة للمسلمين ولجوم جماعتهم. فان فان دعوتهم تحيط من وراءهم رواه الشافعي والبيهقي في المدخل ورواه احمد وابن ماجه والدارمي وعزيد ابن ثابت رضي الله عنه ورواه احمد وابو داود والترمذى -

عن زيد ابن ثابت رضي الله عنه مدخل ايش المدخل هذا وهو الشافعي والبيهقي في المدخل. ايش المدخل تيهوش مدخله احد يعرف مدخل للبيهقي كان مطبوع معروف والمدخل هذا ليس كتاباً مستقلاً هو -

قطعة من كتاب معرفة السنن والاثار له احاديث الشافعي هي موجودة في معرفة السنن والاثار لان البيهقي الف ثلاثة كتب في نصرة مذهب الشافعي واستدللاته سنن الصورة طبعت والسنن الوسطى -

وهي التي تسمى معرفة السنن والاثار والثالث السنن الكبرى مشهور كبير في السنن الوسطى هذه معرفة السنن والاثار لها مقدمة طويلة تم المدخل الى معرفة السنن والاثار اراد من هذا الكتاب معرفة السنن والاثار. معرفة الشافعي بالسنن والاثار. سماه معرفة السنن والاثار -

يعني معرفة الشافعي بالسنن والاثار في الاحاديث اللي في كتب الشافعي في الام او في مختصر المزنی او في البوطي او الى اخره سواء كانت مسندة او وكانت غير مسندة والاثار تجد ان البيهقي يفصلها -

وليبين ان الشافعي يعرف المسانيد ويعرف السنن والاثار وانه ما يذكر شيء الا وهو مسند موجود له مقدمة هذه المدخل فيها ذكر

تأصيات كثيرة في العلم وطلب الحديث والسنن اشباء هذه المسائل. نعم - [00:04:34](#)

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهمما قال قال رسول الله وفيها نقد للطحاوي في المناسبة البياقي فيها يعني تكلم عن الطحاوي صاحب العقيدة وقال اني شفت كتابه - [00:04:56](#)

معاني الاثار شرح معاني الاثار يقول وجدته يتعصب لطريقته يعني الحنفية وآآي حمل الاحاديث يعني ذمة كتابه نكت عليه على طحاوي بتعصبه وعدم استعماله للادلة في موضعها والبيهقي ايضا ما خلا من من هذه الصفة - [00:05:16](#)

والتعصب احيانا يفيد افيد لأن تعصب البيهقي للشافعي خلاه يألف على الكرسي وتعصب الطحاوي لا يألف حنفية خلاه يألف معاني الاثار والمشكل اللي يظهر آليا يظهر معرفة امامه بهذه وتعصب الحنابلة ايضا - [00:05:45](#)

تحمسهم لايمنهم خلی السنة تبقى فالله جل وعلا جعلها الحماس في القلوب عشان تتحرك للحفاظ على الديانة. الله المستعان غالبا اذا الشافعي روى شيء يكون البيهقي رواه. رواه الشافعي والبيهقي. لذلك تجد اه كثير من ائمة الحديث ما يقرنون - [00:06:07](#)

ما بين الشافعي والبيهقي ما يقولون رواه الشافعي والبيهقي يعني يذكرون اما البيهقي او الشافعي لأن احدهما يدل على الآخر. هم وعن عبدالله بن عمرو وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهمما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم ثلاث اية محكمة او - [00:06:31](#)

سنة قائمة او فريضة عادلة. وما كان سوي ذلك فهو فضلها. رواه الدارمي وابو داود وعن ابن عباس رضي الله العلم ثلاثة. مم. اية محكمة او سنة قائمة او فريضة نادلة. وما كان سوي ذلك فهو فضل. رواه الدارمي وابو داود - [00:06:54](#)

هذا الحديث نادي فيه ضعف اه ولكن معناه صحيح ويستشهد به الائمة كثيرا وذلك ان العلم النافع اقسام ثلاث كما جاء في هذا الحديث اية محكمة والایات تأخذ منها التوحيد تأخذ منها العقيدة الاخبار التي يجب التصديق بها والایمان بها وتأخذ منها - [00:07:18](#)

الاوامر والتواهي قال او سنة قائمة وهذه استفاد منها اهل العلم ان السنن التي تنسب الى العلم او يكون تكون معرفتها علما المحافظة عليها علما هي السنن القائمة يعني التي درجت عليها الامة - [00:07:55](#)

اما في الزمن الاول تكون سنة يزعمها بعض الناس تكون مهجورة آان عند الصحابة هذا لا شك انها ليست بسنة. وان كان جاء فيها بعض الاحاديث التي يستدل بعمومها واهل البدع دخلوا من هذا المدخل - [00:08:20](#)

استدلوا باحاديث بعمومها على ان بعض الصور سنة وهي ليست سنة قائمة بمعنى انها ليست معمولا بها في زمن الصحابة. رضوان الله عليهم ولذلك نقول ان من مهمات العلم بالسنة والحديث - [00:08:40](#)

ان تعرف ما عليه العمل ما كان عليه العمل في زمن السلف مما لم يكن عليه العمل بهذا الترمذى في كتابه الجامع الفه لهذا الغرضرأى كتاب البخاري وهو شيخه ورأى كتاب مسلم - [00:09:00](#)

فرأى ان الناس بحاجة الى معرفة السنن التي عليها العمل لهذا تجد تجد انه يورد الاحاديث الصحيحة والحسنة وربما الضعيفة. ويقول هذا عليه العمل وهذا ليس عليه العمل وعلى هذا العمل عند اهل العلم - [00:09:22](#)

وذكر في اخر كتابه يعني في العلل قال كل ما في كتاب هذا من الحديث فمعمول به خلا حديثين حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير خوف ولا - [00:09:42](#)

سفر وحديث ابي هريرة اذا في شارب الخمر فان عاد في الرابعة فاقتلوه. قال وما سوي هذين؟ فمعمول به. يعني عملت به طائفه ابن رجب رحمه الله في كتابه في شرح العلل توسيع عند هذه الكلمة مما ينبغي لك ان تطالعه في احاديث كثيرة - [00:09:59](#)

قال طائفه من اهل العلم ان هذا الحديث لم يعمل به وهذا غير المسألة المشهورة انه اذا صح الحديث اذا صح الحديث فهو مذهب الامام لكن بشرط ان لا يخالف العمل - [00:10:22](#)

اذا كان العمل على شيء فهو السنة القائمة اذا كان دليلا واضحا. الصحابة رضوان الله عليهم ان يعملا الا بالسنة ولن يتافقوا ولا يرضوا الا بشيء دل الدليل عليه. ولهذا جاء في هذا الحديث قال اية محكمة - [00:10:40](#)

من الآيات المحكمة ليست المتشابهة إنما الآيات ذات المعنى الواضح التي يشار إليها ونرجع المتشابه إليها. والثاني السنة القائمة المعتمد بها لا السنة المهجورة أو التي لم يعملاها وتعني بكلمة مهجورة يعني التي ما عمل بها أحد يتوجه المتوجه أنها سنة -

00:10:59

وهي يقول يا دل عليها حديث كذا مثل الأذكار مثلاً يستدل بفضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في كل حال ورغم أنف أمرى ذكرت عنده فلم يصلى على باطالة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الأذان -

00:11:21

ان قبله او بعد الاذان بالصلاه على النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر على المنام او في الميكروفون مثل ما يفعل في بعض الدول. يقول دل عليه الحديث نقول هذا دل الحديث على الصلاه. لكن هذه -

00:11:39

المقصود السنة القائمة هل العمل بهذا الحديث في هذا الميدان في هذه الصورة هل هو سنة قائمة او ليست كذلك اما ورود الحديث نعم هو سنة. لكن هل هذه الصورة تدخل في هذا العموم ام لا -

00:11:54

وهذا ضابط مهم سواء في مسائل البدع او في مسائل آآا الأحكام الفرعية هل يحتاج إليها العلماء في اه في مسائل متعددة ومما يدخله بعض أهل العلم في هذه الصورة في قولها وسنة قائمة -

00:12:11

الحديث المشهور حديث ام سلامة في رجوع الحاج الذي رمى جمرة العقبة ولم يطف يوم النحر رجوعه محظياً إذا غابت عن الشمس ذلك اليوم حديث ام سلامة المشهور الذي رواه أبو داود بساند جيد -

00:12:37

ان من لم يطف يوم النحر وكان رمي جمرة العقبة فإنه يرجع محظياً إذا غابت عن الشمس قلة من من العلماء السابقين لكنه -

00:13:01

من الأحاديث التي قال فيها بعض أئمة الدعوة وهو الشيخ عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ان الحديث الصحيح لكن هب العمل به لاجل ان الائمة تركوا العمل به -

00:13:21

اما هي كيف نعمل بشيء بعد هذه القرون هو لم يكن من السنن القائمة في عهد السلف ومثل هذا حكم عظيم يتعلق بعامة الأمة. المهم تنتبه إلى مسألة ما عليه العمل. والترمذى ركز عليها -

00:13:43

ما عليه العمل في في جامعه وما يتميز به جامع الترمذى للفقيه لطالب فقهه الدليل انه يركز على ما عليه العمل وما ما ليس عليه في العمل كذلك انتبه لهذا ابن المنذر في اجماعاته -

00:14:02

المنذر نقدوه في اجماعاته وكذلك ابن عبد البر وكذلك محمد بن نصر جماعة من كتبوا بالاجماع لأنهم يذكرون مسائل الاجماع لكن لم يجمع عليها فيه مخالف هم نظروا في الاجماع إلى أيضاً ما عليه العمل. هذا دليل لهم. تعرفون يعني إذا خالف القول جاء قول -

00:14:19

بعد مئة وخمسين سنة قول في في النظر في الحديث نظر في في الدليل وقال هذا يدل عليه كذا وكذا هذا الحديث يدل على كذا يدل على ان هذا مستحب لكنه هذا الامر ليس معمولاً به في القرون المفضلة الاولى ما نعلم احد عمل به -

00:14:41

ولا أحد قال به فكيف يأتي من يستنتجه في القرن الثالث او اواخر القرن الثاني او نحو ذلك لهذا ابن منذر ونحو من الفوا في الاجماع لا ينظرون الى مخالفة من خالف العمل على انه -

00:14:59

قادح في الاجماع بل الاجماع من عقد عليه العمل يرون المسائل التي انعقد عليها العمل في عهد الصحابة وفي عهد التابعين يعدون هذا اجماعاً ولو وجد من خالف فيها من -

00:15:16

لذلك ما يقال مثلاً ابن المنذر خالف قال اجمعوا وخالف السفيان سفيان ذهب الى غير هذا انه ليس من شرطه اجماع يعني اجمع عليه العلماء من قبل وكان عليه العمل فإذا كان القول القائل ليس له مأخذ -

00:15:33

قول عالم من اهل الحديث او من اهل الفقه ليس له مدخل يعني ليس له حجة او كان له حجة لكن خالف العمل السابق فإنه لا يعده ابن المنذر وطالعه من الفوا في الاجماع مخالف للاجماع -

00:15:54

فهذا يعني قوله او سنة قائمة. الثالث او فريضة عادلة الفريضة العادلة علم الفرائض والفرائض هو اول علم يفقد في الامة وهذا يعني

ان الاهتمام به من فروض الكفايات ان يبقى في الامة من يعرف القسمة - [00:16:11](#)
ويعرف الفرائض المقدرة في كتاب الله جل وعلا. ويعرف ترتيب اصحاب الفروض في ذلك وما يستحقه الشروط لاستحقاق كل صاحب فرض كذلك يعرف اهل التعصي وطبقات اه العصبة كذلك يعرف بقية احكام الفرائض فالفردية العادلة - [00:16:32](#)
هذا من العلم الذي ينبغي لطالب العلم الفقه طالب العلم الشرعي ان يهتم بالفرائض لان الفرائض نصف الدين كما يقال لانها متعلقة لما بعد الحياة نعم والدليل على دليل يعني يدخل فيها لا شك - [00:16:56](#)

احسنت مم طيب ابن عباس رضي الله عنهمما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في القرآن برأيي فليتبواً مقعده من النار رواه الترمذى وفي رواية من قال في القرآن بغير علم فليتبواً مقعده من النار رواه الترمذى - [00:17:30](#)
وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افتى بغير علم كان اسمه على من افتاه ومن اشار على أخيه بامر يعلم ان الرشد في غيره فقد خان - [00:17:51](#)

رواہ ابو داؤود وهذه هذه كلها من آآ الامام رحمه الله يذكر اداب طالب العلم وما ينبغي له الاشياء التي يحتاجها طالب العلم اعظم ما يكون به الاستدلال وكلام طالب العلم واستشهاده وعظة الناس به القرآن - [00:18:08](#)
ولهذا جاء التحذير في ان يقول قائل في القرآن برأيه او بغير علم من قال في القرآن برأيه فليتبواً مقعده من النار يعني اذا قال في القرآن برأيه الذي حمله عليه الهوى - [00:18:29](#)

لانه توعد بال النار واما الاجتهاد المبني على دليل فانه لا بأس به فان اصاب فله اجر وان اخطأ فله اجر واحد اذا كان اجتهاده في التفسير مبنيا على دليل كذلك من قال في القرآن بغير علم - [00:18:51](#)
فقد اخطأ ولو اصاب يعني واحد ما عنده علم باللغة ما عنده علم بالشريعة بقواعد الشريعة بالسنة فيقول في القرآن برأيه لكن بغير علم ما عنده علم نظر فقال ان التفسير الاية هي كذا ما اظنها كذا. ولا تفسير الاية كذا هذا معناه وهو ليس عنده علم بذلك فهذا ولو - [00:19:10](#)

في الحقيقة لكنه اخطأ لان القرآن ما يجوز ان يتكلم الانسان في عليه ويفسره بغير علم. يعني بغير علم بالقرآن بحفظ القرآن ومعرفة اه الايات التي في الموضوع كذلك بغير علم بالسنة التي جاءت في تفسير القرآن بغير علم بمناهج السلف في التفسير كيف كانوا يفسرون واقوال العلماء في - [00:19:34](#)

لذلك ونحو هذه الضوابط نعم وعن معاوية رضي الله عن ابي كثير نعم. على الباب ولا على الكتاب؟ كله. نعم الى جلطة نقف عند هذا بارك الله فيك - [00:19:57](#)